


هيئة الدستور الغذائي



منظمة الصحة
العالمية



منظمة الأغذية والزراعة
للأمم المتحدة

A

Viale delle Terme di Caracalla, 00153 Rome, Italy - Tel: (+39) 06 57051 - E-mail: codex@fao.org - www.codexalimentarius.org

CX/EXEC 17/73/12

البند 8 من جدول الأعمال

February 2016

برنامج المواصفات الغذائية المشترك بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية

اللجنة التنفيذية لهيئة الدستور الغذائي

الدورة الثالثة والسبعون

المقر الرئيسي لمنظمة الصحة العالمية، جنيف، سويسرا

10-13 يوليو/تموز 2017

العلاقات بين سياسات منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية

واستراتيجياتهما وخطوطهما التوجيهية وعمل الدستور الغذائي¹

(من إعداد منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية)

مقدمة

1- لاحظت هيئة الدستور الغذائي (الهيئة) في دورتها الثامنة والثلاثين، لدى النظر في اعتماد المبادئ العامة للدستور الغذائي لإضافة مغذيات أساسية إلى الأغذية عند الخطوة 8، التحفظات التي أعربت عنها الوفود بشأن القسم 3-3-2 في ما يتعلق بدعم الدستور الغذائي لتنفيذ الخطوط التوجيهية لمنظمة الصحة العالمية واستراتيجياتها العالمية ذات الصلة من أجل حماية الصحة العامة. وقد أبلغ ممثل منظمة الصحة العالمية الهيئة بأن منظمة الأغذية والزراعة (المنظمة) بالاشتراك مع منظمة الصحة العالمية تدرسان كيف يمكن للدستور الغذائي دعم السياسات والاستراتيجيات والخطوط التوجيهية المشتركة بين المنظمين أو التفاعل معها على أفضل وجه، وما الطريقة المناسبة لذلك، وأن التوصيات المرفوعة من المنظمين يمكن أن تقدم إلى الهيئة في دورتها المقبلة من خلال اللجنة التنفيذية، بحسب مقتضى الحال.²

2- وتعيد هذه الوثيقة عرض الأحكام التي تخص العلاقات بين المنظمين وبين هيئة الدستور الغذائي كما هو وارد في النظام الأساسي واللائحة الداخلية (الفقرات من 3 إلى 5) وتذكر ببعض الأمثلة عن التفاعلات بين المنظمين والدستور الغذائي في السنوات الأخيرة (الفقرة 6) وتعرض تحليلاً موجزاً للتجارب التي تحققت في سياق تلك الأمثلة (الفقرات من 7 إلى 13) وتخلص أخيراً إلى اقتراح سبيل للمضي قدماً.

¹ نظرت في هذه الوثيقة لأول مرة اللجنة التنفيذية في دورتها الحادية والسبعين والهيئة في دورتها التاسعة والثلاثين (الوثيقتان CX / EXEC 16/71/13 و CX / CAC 16/39/11، على التوالي). واقترحت الهيئة، في دورتها التاسعة والثلاثين، على اللجنة التنفيذية مواصلة مناقشة وثيقة العمل في دورتها الثالثة والسبعين (الفقرة 145 من الوثيقة REP16 / CAC).

² الفقرتان 25 و 26 من الوثيقة REP 15/CAC.

العلاقات بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية وبين الهيئة بحسب ما ينص عليه النظام الأساسي للدستور الغذائي ولائحته الداخلية

- 3- تأسست هيئة الدستور الغذائي بموجب القرار 61/12 الذي اعتمده مؤتمر المنظمة في نوفمبر/تشرين الثاني 1961 وقرار جمعية الصحة العالمية رقم 42-16 (WHA16.42) المعتمد في مايو/أيار 1963. وبما أن الهيئة هي الجهاز التنفيذي لبرنامج المواصفات الغذائية المشترك بين المنظمة ومنظمة الصحة العالمية، فهي تعتبر جهازًا مشتركًا بين المنظمتين. وفي ما يخص المنظمة، فإن الهيئة هي أحد الأجهزة المشمولة بالمادة 6 لدستور المنظمة.
- 4- ودخل النظام الأساسي للهيئة حيّز التنفيذ عقب اعتماده من قبل مؤتمر المنظمة وجمعية الصحة العالمية وقد جرى بعد ذلك تنقيحه من قبلهما في عام 1966 و عام 2006.³
- 5- وقامًا مع المادة 8 من النظام الأساسي، اعتمدت الهيئة لائحته الداخلية التي ما لبثت أن عدّلت مرات عدة.⁴

أمثلة عن التفاعل بين منظمة الأغذية والزراعة/منظمة الصحة العالمية وبين الدستور الغذائي

- 6- إن الأمثلة المعروضة في ملحق هذه الوثيقة قد حددت على وجه غير شامل استنادًا إلى الأعمال الماضية والحالية للهيئة التي تمت خلالها مراقبة المسائل المتصلة بالتفاعل بين عمل الهيئة من جهة، وبين سياسات المنظمة و/أو منظمة الصحة العالمية واستراتيجياتهما وخطوطهما التوجيهية من جهة أخرى. ويرد وصف لهذه الأمثلة في ملحق هذه الوثيقة. وليست الغاية منها مناقشة مضمونها في الدورة الحالية ولا اقتراح أي تفسير من قبل المنظمة ومنظمة الصحة العالمية للقواعد الحالية التي تنظّم المنظمة أو منظمة الصحة العالمية أو الدستور الغذائي، وإنما الغاية هي طرح نقاط للنظر فيها.

³ ينص النظام الأساسي على اعتبار الهيئة [...] مسؤولة عن تقديم اقتراحات إلى المديرين العامين للمنظمتين وتلقي مشورتها بشأن كل المسائل المتعلقة بتنفيذ برنامج المواصفات المشترك (المادة 1) وقيام الهيئة برفع التقارير والتوصيات إلى مؤتمر المنظمة وإلى الجهاز المناسب لدى منظمة الصحة العالمية من خلال المدير العام لكل منهما (المادة 5) من بين جهات أخرى.

⁴ تنص اللائحة الداخلية للهيئة على وجوب قيام المديرين العامين للمنظمة ومنظمة الصحة العالمية بالدعوة إلى عقد دورات الهيئة وتحديد مكان انعقاد الاجتماع (المادة السادسة-4 من اللائحة الداخلية) ووجوب قيام المديرين العامين للمنظمتين [...] بإعداد جدول أعمال مؤقت لكل دورة من دورات الهيئة (المادة السابعة-1 من اللائحة الداخلية) وعدم حذف أية مواد أدرجتها الأجهزة الرئاسية أو المديرين العامين للمنظمتين عن جدول الأعمال (المادة السابعة-6 من اللائحة الداخلية)، وقيام المديرين العامين للمنظمتين بلفت انتباه الأجهزة الرئاسية للمنظمة و/أو منظمة الصحة العالمية إلى توصيات الهيئة التي قد تكون لها تداعيات مالية أو برامجية أو على مستوى سياسات المنظمة و/أو منظمة الصحة العامة، لاتخاذ الإجراءات المناسبة (المادة العاشرة-3 من اللائحة الداخلية) وأنه يجوز للمديرين العامين للمنظمة ومنظمة الصحة العالمية الطلب إلى أعضاء الهيئة تزويد الهيئة بمعلومات حول الإجراءات المتخذة على أساس التوصيات التي رفعتها الهيئة (المادة العاشرة-4 من اللائحة الداخلية). بالإضافة إلى ذلك، تصبح اللائحة الداخلية والتعديلات عليها نافذة بناء على موافقة المديرين العامين للمنظمة ومنظمة الصحة العالمية عليها مع مراعاة أية مصادقة قد تستوجبها إجراءات المنظمتين.

التحليل

7- إن منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية بصفتها وكالتين متخصصتين من وكالات منظومة الأمم المتحدة مكلفتان بوضع سياسات واستراتيجيات وخطوط توجيهية في مجالي الأغذية والزراعة، والصحة العامة، تباغاً. أما ولاية الهيئة فتقضي بوضع مواصفات متفق عليها دولياً للأغذية ترمي إلى حماية صحة المستهلك وضمان ممارسات منصفة في تجارة الأغذية. وتتألف عضوية الهيئة كاملة من دول أعضاء أو منظمات أعضاء في المنظمة و/أو في منظمة الصحة العالمية وهي بالتالي "صانعة" كل من مواصفات الدستور الغذائي وخطوطه التوجيهية وتوصياته، وكذلك السياسات والاستراتيجيات والخطوط التوجيهية للمنظمة والمنظمة للصحة العالمية. ويرتبط بعض من العمل المعياري للمنظمتين بمهمة وضع المواصفات التي تضطلع بها هيئة الدستور الغذائي، ولذا من مصلحة البلدان الأعضاء في المنظمتين أن يكون هناك اتصال فعال وكفوء لضمان صنع قرارات مستنيرة في عمل الهيئة المتعلق بوضع المواصفات. ويشمل ذلك حصول الهيئة على معلومات عن السياسات ذات الصلة للمنظمتين.

8- وفي الأمثلة التي جرى تحديدها، استُخدمت قنوات ووسائل اتصال مختلفة بين نظام الدستور الغذائي والمنظمتين. وفي الحالة المثالية، يتوقع من الهيئة أن تقيم اتصالاً بالاتجاهين مع الأجهزة الرئاسية للمنظمة والمنظمة للصحة العالمية من خلال أمانات المنظمة ومنظمة الصحة العالمية والدستور الغذائي، لضمان التأزر وتكامل العمل فيما بينها. وبوسع الاتصال غير الكافي أو غياب الأسلوب المنهجي للاتصال بين تلك الأجهزة أن يؤدي إلى تأخيرات في تناول الدستور الغذائي لأولويات السياسات التي حددتها المنظمتان، أو قد يؤدي إلى قيام الدستور الغذائي بوضع مواصفات دون أن يكون قد اطلع بالشكل الكافي على سياسات المنظمتين أو استراتيجياتهما أو خطوطهما التوجيهية.

9- وأحياناً لم يتم إبلاغ الهيئة في الوقت المناسب بالسياسات أو الاستراتيجيات أو الخطوط التوجيهية قيد الصياغة أو الاستكمال لدى المنظمتين. وقد تنتج ثغرات على مستوى المعلومات أيضاً بسبب الاتصال غير الكافي بين جهة الاتصال الوطنية للدستور الغذائي وبين وحدات الشؤون الدولية المسؤولة عن عمل المنظمتين في بلد معين. وبوسع التشاور غير الكافي بين أصحاب المصلحة على المستوى الوطني في ما يخص تحديد المواقف من مسائل الدستور الغذائي، أن يؤثر أيضاً في اتساق صنع القرارات على المستوى الوطني. يمكن تخطي تلك التحديات عبر تعزيز الاتصال على المستويين الوطني والدولي. وإن معالجة مسألة مقاومة مضادات الميكروبات في الآونة الأخيرة (التي يعرضها المثل "او" في الملحق) تدل على أن التفاعلات حسنة التوقيت والهادفة بين المنظمة ومنظمة الصحة العالمية والهيئة، قادرة على تسريع النظر في سياسات المنظمتين ذات الأولوية ضمن نظام الدستور الغذائي.

10- وتتمتع الهيئة بإمكانات هائلة لدعم تنفيذ سياسات المنظمتين واستراتيجياتهما وخطوطهما التوجيهية أو المساهمة فيه، من خلال وضع مواصفات غذائية دولية. والحقيقة أن جمعية الصحة العالمية والمؤتمرات الأخرى المشتركة بين المنظمتين⁵ قد دعت الهيئة إلى العمل على عدة مجالات محددة للمساهمة في المجالات ذات الأولوية التي حددتها تلك المؤتمرات الحكومية الدولية العالمية المعقودة بدعوة من المنظمتين.

⁵ أمثلة عن المؤتمر المشترك بين المنظمتين المعني بالمعايير الغذائية والمواد الكيميائية في الأغذية وتجارة الأغذية (1991) والمؤتمر الدولي المعني بالتغذية (1992) والمؤتمر الدولي الثاني المعني بالتغذية (2014).

- 11- وعلى ضوء ما تقدم، لا ينبغي للأجهزة الرئاسية للمنظمتين أن تحمّل الهيئة أكثر مما تحتمل من أعمال. ولدى دعوة الهيئة إلى استهلال عمل جديد لدعم السياسات أو الاستراتيجيات أو الخطوط التوجيهية للمنظمتين، يجب تحديد نطاق واضح وإعطاء توجيهات لها. وينبغي لأي عمل جديد مقترح أن يتماشى مع استراتيجية الهيئة الممتدة لست سنوات وأن يكون قابلاً للتنفيذ ضمن جدول زمني معقول وموارد متاحة.
- 12- وإن الأحكام الحالية للنظام الأساسي للدستور الغذائي ولائحته الداخلية تتيح للمنظمتين إبقاء الهيئة على بينة من الأمور من خلال عدد من الطرق. فمثلاً قد تقترح المنظمتان بنوداً لإدراجها في جدول الأعمال المؤقت الخاص بكل دورة من دورات الدستور الغذائي. والبنود المنبثقة عن المنظمة ومنظمة الصحة العالمية هي بنود دائمة على جدول أعمال الهيئة وعدد من لجان المواضيع العامة.⁶ يمكن للمنظمتين الاشتراك في إعداد وثائق للمناقشة أو وثائق لقاءة المؤتمرات من أجل لفت الانتباه إلى مسائل محددة وتقديم مقترحات ومدّ المناقشات بالمعلومات في أية دورة من الدورات. وبعض تلك الأحكام لم يستخدم ولعلّه قادر على تحسين الاتصال بشأن عدد من مسائل السياسات ذات الصلة.
- 13- ويمكن إيلاء المزيد من الاعتبار إلى الدور المحوري الذي يمكن للجنة التنفيذية للهيئة أن تؤديه من خلال إجراء استعراض نقدي، من أجل ضمان إيلاء الاعتبار للسياسات ذات الصلة لكل من المنظمتين.

خلاصة

- 14- إن المنظمتين، بتوجيه من أجهزتهما الرئاسية، تضعان سياسات واستراتيجيات وخطوطاً توجيهية في المجالات التي تخص ولاية كل منهما. وبما أن عضوية الدستور الغذائي تكاد تكون مشابهة تماماً لعضوية المنظمة ومنظمة الصحة العالمية، فإن الهيئة مدعوة إلى الإحاطة علماً بأهمية ضمان نيل كافة السياسات والاستراتيجيات والخطوط التوجيهية للمنظمتين الاعتبار المناسب في عمل الدستور الغذائي.
- 15- وسوف تعد المنظمة ومنظمة الصحة العالمية، وفي حال رغبت الهيئة في ذلك، سبلاً ممكنة للمضي قدماً كي تنظر فيها اللجنة التنفيذية في دورتها المقبلة. وهي قد تتضمن مشروعاً "لأفضل الممارسات" من أجل تعزيز الحوار بين الهيئة والأجهزة الرئاسية و/أو المديرين العامين للمنظمتين، فضلاً عن إدخال تعديلات ممكنة على كتيب التعليمات الإجرائية من أجل السماح للهيئة باتخاذ قرارات مستنيرة في ضوء السياسات والاستراتيجيات والخطوط التوجيهية الحالية للمنظمتين، لا سيما ضمن عملية الاستعراض النقدي.

⁶ لجان الدستور الغذائي المعنية بنظافة الأغذية، وبالملوثات في الأغذية، وبالمواد المضافة إلى الأغذية وبمخلفات الأدوية البيطرية في الأغذية، وبمخلفات المبيدات وبالتغذية والأغذية للاستخدامات التغذوية الخاصة.

ملحق: أمثلة عن التفاعل بين منظمة الأغذية والزراعة/منظمة الصحة العالمية والدستور الغذائي

المثال ألف: الاستراتيجية العالمية لمنظمة الصحة العالمية بشأن النظام الغذائي والنشاط البدني والصحة

ألف 1- اعتمدت جمعية الصحة العالمية الاستراتيجية العالمية بشأن النظام الغذائي والنشاط البدني والصحة في مايو/أيار 2004 (قرار جمعية الصحة العالمية رقم 57-17 (WHA 57.17)). وطلب القرار من الدستور الغذائي النظر في الإجراءات الممكنة اتخاذها لتحسين المواصفات الصحية الغذائية لدعم تنفيذ الاستراتيجية العالمية بشأن النظام الغذائي والنشاط البدني والصحة.

ألف 2- أبلغت منظمة الصحة العالمية الدورة الخامسة والخمسين للجنة التنفيذية للهيئة، التي عقدت في فبراير/شباط 2005، باعتماد الاستراتيجية العالمية بشأن النظام الغذائي والنشاط البدني والصحة التي تؤكد على أهمية مواصفات الدستور الغذائي بالنسبة إلى البلدان الأعضاء، ولا سيما في ما يتعلق بالتغذية والتوسيم، من أجل توفير معلومات أفضل للمستهلكين. وطلبت اللجنة التنفيذية، في دورتها الخامسة والخمسين، من ثمّ إلى منظمة الصحة العالمية إعداد وثيقة، بالتعاون مع المنظمة، تسلط الضوء على الإجراءات التي يمكن اتخاذها من قبل الهيئة، للنظر فيها خلال الدورة الثامنة والعشرين للهيئة في يوليو/تموز 2005.

ألف 3- وأعدت وثائق تسلط الضوء على الأعمال والأنشطة التي يمكن أن يتخذها الدستور الغذائي، وخاصة لجنة الدستور الغذائي المعنية بتوسيم الأغذية ولجنة الدستور الغذائي المعنية بالتغذية والأغذية للاستخدامات التغذوية الخاصة، لتسهيل تنفيذ الاستراتيجية العالمية بشأن النظام الغذائي والنشاط البدني، ونوقشت هذه الوثائق خلال دورتي الهيئة الثامنة والعشرين والتاسعة والعشرين. وطلبت الهيئة، في دورتها التاسعة والعشرين، من اللجنة المعنية بتوسيم الأغذية واللجنة المعنية بالتغذية والأغذية للاستخدامات التغذوية الخاصة، استعراض الإجراءات المقترحة خلال دورتيهما في عام 2007 (الدورة الخامسة والثلاثين للجنة المعنية بتوسيم الأغذية) وفي عام 2006 (الدورة الثامنة والعشرين للجنة المعنية بالتغذية والأغذية للاستخدامات التغذوية الخاصة) على التوالي.

ألف 4- واستعرضت الهيئة، في دورتها الثلاثين، نتائج مناقشات الدورة الخامسة والثلاثين للجنة المعنية بتوسيم الأغذية والدورة الثامنة والعشرين للجنة المعنية بالتغذية والأغذية للاستخدامات التغذوية الخاصة. وفي عام 2008، وافقت الدورة الهيئة، في دورتها الحادية والثلاثين، على أن تبدأ اللجنة المعنية بتوسيم الأغذية (N16-2008) في العمل بشأن تنقيح الخطوط التوجيهية بشأن التوسيم التغذوي (CAC/GL 2-1985) لتنفيذ الاستراتيجية العالمية بشأن النظام الغذائي والنشاط البدني والصحة. وفي عام 2010، وافقت الدورة الثالثة والثلاثون للهيئة على أن تبدأ اللجنة المعنية بالتغذية والأغذية للاستخدامات التغذوية الخاصة (N04-2010) ولجنة المعنية بتوسيم الأغذية (N12-200) في العمل على وضع قيم مرجعية للمغذيات المرتبطة بمخاطر الأمراض غير المعدية بالنسبة لعامة السكان، لتنفيذ الاستراتيجية العالمية بشأن النظام الغذائي والنشاط البدني.

ألف 5- وأكملت اللجنة المعنية بتوسيم الأغذية العمل الناجم مباشرة عن الاستراتيجية العالمية بشأن النظام الغذائي والنشاط البدني والصحة بحلول دورتها السادسة والثلاثين التي عقدت في مايو/أيار 2013، فيما يستمر عمل اللجنة المعنية بالتغذية والأغذية للاستخدامات التغذوية الخاصة. وفي الواقع، أصبح العمل المتعلق بدعم تنفيذ الاستراتيجية العالمية بشأن النظام الغذائي والنشاط البدني والصحة من مجالات العمل الروتينية لدى اللجنة المعنية بالتغذية والأغذية للاستخدامات التغذوية الخاصة.

المثال باء: دلائل منظمة الصحة العالمية بشأن جودة مياه الشرب

باء 1- تتولى منظمة الصحة العالمية إعداد معايير بشأن جودة المياه وصحة الإنسان في شكل دلائل (خطوط توجيهية) يتم استخدامها كأساس لوضع لوائح ومعايير في البلدان النامية والمتقدمة على المستوى العالمي. وقد صدرت الطبعة الثانية من الدلائل بشأن جودة مياه الشرب في عام 1993. وقد تم تنقيح مواصفة الدستور الغذائي بشأن المياه المعدنية الطبيعية في وقت لاحق، لكي تتماشى مع الدلائل الصادرة عن منظمة الصحة العالمية.

باء 2- وصدرت الطبعة الثالثة للدلائل بشأن جودة مياه الشرب في عام 2004، وأدت إلى تنقيح مواصفات الدستور الغذائي. واعتمدت اللجنة المعنية بالمياه المعدنية الطبيعية، في دورتها الثامنة (فبراير/شباط 2008)، مستويات العديد من المواد الكيميائية على نفس المستويات المحددة في دلائل منظمة الصحة العالمية (الزنيخ، والباريوم، والكاديوم، والكروم، والسيانيد، والرصاص، والمنغنيز، والنيكل، والسيلينيوم)، ولكنها اعتمدت مستويات أقل لمواد كيميائية أخرى (الأنتيموني، والنحاس، والزنك، والنترتيت)، أو أعلى (البورون) من المستويات المحددة في دلائل منظمة الصحة العالمية. ولم تحدد اللجنة أي مستوى للفلورايد، في حين أن دلائل منظمة الصحة العالمية احتوت على مستوى واحد.

باء 3- وصدرت الطبعة الرابعة للدلائل بشأن جودة مياه الشرب في عام 2011، مع قيم توجيهية منقحة للبورون، وسُحبت بعض القيم المرجعية، وفي بعض الحالات تم تغييرها إلى قيم تستند إلى الصحة⁷. غير أنه لم يتم اتخاذ أي إجراء حتى الآن في الدستور الغذائي لتعديل مواصفة الدستور الغذائي للمياه المعدنية الطبيعية. وعلاوة على ذلك، من المتوقع أن يصدر الملحق الأول للطبعة الرابعة في وقت لاحق من عام 2016، مع تعديل واحد محتمل لتغيير القيمة المرجعية للباريوم.

⁷ اقترحت قيمة تستند إلى الصحة بدلاً من القيمة المرجعية بالنسبة لبضع المواد الكيميائية. وتشمل الأسباب، عندما يحدث ذلك بتراكيز أقل بكثير من تلك التي من شأنها أن تكون مصدر قلق للصحة. وبالنسبة للمنغنيز، تم تغيير القيمة المرجعية إلى قيمة تستند إلى الصحة، بما أنه ينبغي النظر في الجوانب الجمالية والصحية عند وضع المواصفات والأنظمة والتأكيد على قبول مياه الشرب.

المثال جيم: توصيات منظمة الصحة العالمية لتغذية الرضع وصغار الأطفال بما في ذلك المدونة الدولية لتسويق بدائل حليب الأم (1981) والقرارات اللاحقة الصادرة عن جمعية الصحة العالمية، والاستراتيجية العالمية لتغذية الرضع وصغار الأطفال (2003)

جيم 1- توصي منظمة الصحة العالمية بإرضاع الأطفال رضاعة طبيعية حصرية في أول ستة أشهر من حياتهم لتحقيق المستوى الأمثل من النمو والتنمية والصحة، كما توصي المنظمة بأن تستمر الأمهات في إرضاع أطفالهن ما بعد سن ستة أشهر حتى سن الثانية من العمر أو أكثر، وفي نفس الوقت تزويدهم بالأغذية التكميلية المأمونة لتلبية احتياجاتهم الغذائية المتغيرة.⁸

جيم 2- واعتمدت جمعية الصحة العالمية، في عام 1986، القرار رقم 28-39 (WHA39.28) الذي نصّ على أن "ممارسة إعطاء الأطفال حليب مستحضر خصيصاً (ما يسمى "بمستحضر المتابعة")، التي تم إدخالها في بعض البلدان، ليست ضرورية".

جيم 3- وفي عام 1987، عزّفت الهيئة مستحضر المتابعة - أو حليب المتابعة - بأنه "غذاء موجه إلى الاستخدام كجزء سائل من أغذية الفطام للرضع من ستة أشهر فصاعداً ولصغار الأطفال".⁹ ومع ذلك، تؤكد منظمة الصحة العالمية أن حليب الثدي يظل هو الجزء السائل الأنسب لنظام غذائي متنوع تدريجياً لغالبية الأطفال ما بين سن 6 و24 شهراً، عندما تبدأ التغذية التكميلية. وعلاوة على ذلك، توجد مصادر حليب مقبولة بالنسبة للأطفال الذين، لأسباب مختلفة، لا يتم إرضاعهم رضاعة طبيعية، أو لأولئك الذين سيتوقفون عن الرضاعة الطبيعية قبل مدة السنتين الموصى بها أو أكثر. وتؤكد منظمة الصحة العالمية أيضاً على أنه فضلاً عن كونه غير ضروري، فإن مستحضر المتابعة غير مناسب عند استخدامه كبديل لحليب الثدي بدءاً من سن ستة أشهر وما بعد.

جيم 4- واعتمدت الهيئة مواصفة الدستور الغذائي المعنية بمستحضر المتابعة (CODEX STAN 156-1987) خلال دورتها السابعة عشرة في عام 1987. واعتمدت الدورة الثامنة عشرة تعديل لقسم التوسيم في عام 1989. وفي يوليو/تموز 2013، وافقت الهيئة، في دورتها السادسة والثلاثين، على البدء باستعراض إضافي لمواصفة مستحضر المتابعة القائمة.

جيم 5- وعندما اقترح إدخال تعديل إضافي على مواصفة الدستور الغذائي القائمة بشأن مستحضر المتابعة، ذكرت منظمة الصحة العالمية أنه ينبغي أن توجه قرارات جمعية الصحة العالمية عمل الدستور الغذائي، لضمان اتساق السياسات في مختلف الهيئات الحكومية الدولية التابعة لمنظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية. وفي هذا السياق، في ما يتعلق بتنقيح المواصفة القائمة، طلبت منظمة الصحة العالمية من لجنة الدستور الغذائي أن تشمل بعض اللغات في المواصفة المنقحة، مما يعكس بشكل كاف القرار رقم 28-39 (WHA39.28).

⁸ منظمة الصحة العالمية/اليونيسف. الاستراتيجية العالمية لتغذية الرضع وصغار الأطفال، جنيف، منظمة الصحة العالمية (2003).

⁹ مواصفة الدستور الغذائي المعنية بمستحضر المتابعة، CODEX STAN 156-1987. اعتمدت الهيئة مواصفة الدستور الغذائي المعنية بمستحضر المتابعة خلال دورتها السابعة عشرة في عام 1987. واعتمدت الدورة الثامنة عشرة تعديل لقسم التوسيم في عام 1989. وفي يوليو/تموز 2013، وافقت الهيئة، في دورتها السادسة والثلاثين، على البدء باستعراض إضافي للمواصفة المعنية بمستحضر المتابعة القائمة (CODEX STAN 156-1987).

جيم 6- واعتمدت جمعية الصحة العالمية، في عام 2010، القرار رقم 63-23 (WHA63.23)، الذي نص على أن ترويج بدائل حليب الأم وبعض الأغذية التجارية للرضع والأطفال الصغار، يقوض التقدم المحرز في مجال التغذية الأمثل للرضع والأطفال الصغار، ودعت الشركات المصنعة والموزعة لأغذية الأطفال إلى الامتثال بشكل تام مع مسؤولياتها بموجب المدونة الدولية لتسويق بدائل حليب الأم، وقرارات جمعية الصحة العالمية اللاحقة ذات الصلة.

جيم 7- ويقوض استمرار ممارسات التسويق غير الملائمة لمستحضر المتابعة من الرضاعة الطبيعية الحصرية ومن متابعتها أيضاً، في العديد من البلدان الصناعية والنامية. وفي عام 2012، كجزء من الجهود لتنفيذ خطة التنفيذ الشاملة لتغذية الأمهات والرضع وصغار الأطفال، طلبت الدورة الخامسة والستون لجمعية الصحة العالمية، من خلال القرار رقم 65-6 (WHA65.6)، من المدير العام لمنظمة الصحة العالمية تقديم توضيحات وتوجيهات بشأن الترويج غير الملائم لأغذية الرضع والأطفال الصغار المذكورة في القرار رقم 63-23 (WHA63.23). وبناء على ذلك، نفذت منظمة الصحة العالمية العمل، وقدمت الإرشادات بشأن إنهاء الترويج غير الملائم لأغذية الرضع والأطفال الصغار إلى الدورة التاسعة والستين لجمعية الصحة العالمية في مايو/أيار 2016 لكي تنظر فيها وفقاً لطلب قرار جمعية الصحة العالمية رقم 67-9 (WHA67 (9)).

جيم 8- وفي عملية التنقيح المخطط لها لمواصفة الدستور الغذائي الحالية بشأن مستحضر المتابعة، ستطلب منظمة الصحة العالمية من اللجنة المعنية بالتغذية والأغذية للاستخدامات التغذوية الخاصة، إدراج أحكام بشأن التدابير التنظيمية اللازمة لتجنب التسويق غير الملائم لمستحضر المتابعة، ليس فقط من خلال متطلبات التوسيم اللازمة، بل أيضاً بما يتماشى مع قيود التسويق على بدائل حليب الأم، كما ورجت في المدونة الدولية، وأيضاً لتعكس التوصيات المحددة في وثيقة التوجيه المقدمة إلى الدورة التاسعة والستين لجمعية الصحة العالمية.

المثال دال: الاستراتيجية العالمية للحد من تعاطي الكحول على نحو ضار الصادرة عن منظمة الصحة العالمية

دال 1- تقرّ الاستراتيجية العالمية للحدّ من تعاطي الكحول على نحو ضار¹⁰، التي اعتمدها الدورة الثالثة والستون لجمعية الصحة العالمية في عام 2010، بالروابط الوثيقة بين الاستخدام الضار للكحول والتنمية الاجتماعية والاقتصادية. وحددت الاستراتيجية عدداً من خيارات السياسات والتدخلات في مجالات تسويق المشروبات الكحولية والحدّ من الآثار السلبية لشرب الكحول والشمالة، بما في ذلك القيود على التسويق، والتوسيم، ومراقبة الجودة، والتحذير من الملوثات.

دال 2- وعُرض أمام الدورة التاسعة عشرة للجنة تنسيق الدستور الغذائي في آسيا المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية، اقتراح لوضع مواصفة إقليمية للماكجولي، وهو مشروب مخمّر يحتوي على كمية صغيرة من الكحول، ولكنها لم تتمكن من التوصل إلى استنتاج بشأن الاقتراح (الفقرات 104-111 من الوثيقة REP15/ASIA). وإذا قررت الهيئة وضع هذه المواصفة، فإنها ستكون المواصفة الأولى لمشروب كحولي. وستتم مناقشة اقتراح بشأن ذلك في الدورة المقبلة للجنة التنسيق للدستور الغذائي في آسيا.

¹⁰ http://www.who.int/substance_abuse/msbalcstrategyara.pdf

المثال هاء: تقييم مخاطر التسمم الكبدي بمنتجات الكافا

هاء 1- نظرت لجنة تنسيق الدستور الغذائي في أمريكا الشمالية وجنوب غرب المحيط الهادئ المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية، في دورتها التاسعة المعقودة في عام 2006، في مقترحات بشأن وضع مواصفات لمشروبات الكافا ومنتجات الكافا المجففة.

هاء 2- وفي عام 2010، أفادت منظمة الصحة العالمية خلال الدورة العاشرة للجنة تنسيق الدستور الغذائي في أمريكا الشمالية وجنوب غرب المحيط الهادئ عن تقييم لمخاطر التسمم الكبدي المرتبطة بالعديد من المواد في منتجات الكافا¹¹، ولفتت الانتباه إلى ضرورة تطبيق التدابير المناسبة لمنع الآثار السلبية على الصحة. واعتبرت منظمة الصحة العالمية أيضًا، أنه من السابق لأوانه اعتبار الكافا كغذاء بسبب الآثار المنسوبة إلى خصائصه الدوائية.

هاء 3- وفي عام 2012، وافقت لجنة تنسيق الدستور الغذائي في أمريكا الشمالية وجنوب غرب المحيط الهادئ، في دورتها الحادية عشرة، على وضع مواصفة إقليمية للكافا كمنتج مجفف يمكن استخدامه كشراب عند مزجه بالماء، ووافقت على العمل مع المنظمة ومنظمة الصحة العالمية لمراجعة المعلومات العلمية القائمة وتحديد الثغرات في البيانات.

هاء 4- وفي عام 2014، أعدت منظمة الصحة العالمية والمنظمة تقريرًا علميًا عن الكافا، عند استخدامها كمشروب ترفيهي، يستعرض احتمالات التسمم ويقدم التوصيات. وقُدّم التقرير خلال الدورة الثانية عشرة للجنة تنسيق الدستور الغذائي في أمريكا الشمالية وجنوب غرب المحيط الهادئ، وسيتم استخدامه كأساس لإجراء المزيد من المناقشات بشأن مواصفة إقليمية. وسيتم مناقشة مقترح بهذا الشأن خلال الدورة القادمة للجنة تنسيق الدستور الغذائي في أمريكا الشمالية وجنوب غرب المحيط الهادئ.

المثال واو: خطة العمل العالمية بشأن مقاومة مضادات الميكروبات الصادرة عن منظمة الصحة العالمية وقرار منظمة الأغذية والزراعة بشأن مقاومة مضادات الميكروبات

واو 1- وُضعت خطة العمل العالمية بشأن مقاومة مضادات الميكروبات الصادرة عن منظمة الصحة العالمية ما بين مايو/أيار وديسمبر/كانون الأول 2014، بالتشاور مع الدول الأعضاء وبالتعاون مع منظمة الأغذية والزراعة والمنظمة العالمية لصحة الحيوان، قبل أن يتم اعتمادها بشكل نهائي خلال الدورة الثامنة والستين لجمعية الصحة العالمية في مايو/أيار 2015 (قرار جمعية الصحة العالمية رقم 7-68 (WHA68.7)).¹²

واو 2- وفي يونيو/حزيران 2015، اعتمد مؤتمر المنظمة، في دورته التاسعة والثلاثين، القرار 2015/4، الذي دعا أعضاء منظمة الأغذية والزراعة والمنظمة نفسها إلى العمل على معالجة الجوانب المتعددة الأطراف لتخفيف التأثير على قطاعي

¹¹ http://apps.who.int/iris/bitstream/10665/43630/1/9789241595261_eng.pdf

¹² http://apps.who.int/gb/ebwha/pdf_files/WHA68-REC1/A68_R1_REC1-en.pdf#page=27

الأغذية والزراعة ومساهمتها في التهديد الذي تشكله مقاومة مضادات الميكروبات على الصحة العامة وسلامة الأغذية. كما دعا القرار المنظمة إلى دعم تنفيذ خطة العمل العالمية لمنظمة الصحة العالمية.

واو 3- ولتسريع النظر في مقاومة مضادات الميكروبات من قبل الهيئة، طرحت المنظمة ومنظمة الصحة العالمية المسألة أمام الدورة السبعين للجنة التنفيذية للهيئة (2015)، التي قدمت توجيهات بشأن إجراءات المتابعة التي يمكن اتخاذها بشأن بعض البنود الهامة، قبل انعقاد الدورة التاسعة والثلاثين للهيئة. وبناء على توصية اللجنة التنفيذية، أصدرت أمانة الدستور الغذائي، بالتعاون مع المنظمة ومنظمة الصحة العالمية، تعميماً يسعى، من بين أمور أخرى، إلى الحصول على وجهات نظر الأعضاء بشأن ضرورة مراجعة نصوص الدستور الغذائي الحالية التي تتناول مسألة مقاومة مضادات الميكروبات. وسيقدم تحليل إلى اللجنة عن استجابات أعضاء هيئة الدستور الغذائي ومقترحاتهم في يونيو/حزيران 2016، لاتخاذ قرار بشأن الحاجة إلى عمل جديد. وقد بذلت المنظمة ومنظمة الصحة العالمية الكثير من الجهود في مجال الدعوة على المستويين العالمي والقطري بشأن أهمية مكافحة مشكلة مقاومة مضادات الميكروبات.

المثال زاي: الحد من الفاقد والمهدر من الأغذية

زاي 1- تقود المنظمة برنامجاً عالمياً بشأن الفاقد والمهدر من الأغذية باعتباره عنصراً رئيسياً في دعم نظم أغذية مستدامة، وكفاءة الأسواق، والأمن الغذائي، التي هي أهداف استراتيجية للمنظمة. وأيدت مؤتمر المنظمة في دورته المعقودة في عام 2015 توصيات الدورة الحادية والأربعين للجنة الأمن الغذائي العالمي، التي أكدت على أهمية الحد من الفاقد والمهدر من الأغذية، ودعت أعضاء المنظمة ولجنة الأمن الغذائي العالمي إلى تنفيذ الإجراءات الرامية إلى تحقيق هذا الهدف. وقد تم تحديد إثبات تاريخ الصلاحية كمسألة تساهم بشكل كبير في ظاهرة المهدر من الأغذية.

زاي 2- وتشارك المنظمة في مناقشات الدستور الغذائي بشأن هذه المسألة. وبالتشاور مع أمانة الدستور الغذائي ومع رئيس اللجنة المعنية بتوسيم الأغذية، وضعت المنظمة استبياناً لجمع المعلومات التي من شأنها توضيح الموقف بشأن سياسات وضع تاريخ الصلاحية على المستوى الوطني، وتنفيذها وأثرها، مما سيساعد في إعلام المناقشات الجارية على المستوى الدولي والقرارات على المستوى الوطني. وتعمل المنظمة على تنفيذ تقييمات الفاقد والمهدر من الأغذية على المستوى القطري. وستمكن مشاركة المنظمة في مناقشات اللجنة المعنية بتوسيم الأغذية من تبادل الأفكار من هذه التقييمات حسب الاقتضاء. كما سيسهل العمل على المستوى القطري المشاركة المستنيرة للبلدان الأعضاء في الدستور الغذائي في عمل اللجنة المعنية بتوسيم الأغذية.

المثال حاء: مصايد الأسماك المستدامة و"النمو الأزرق"

حاء 1- تُعد مصايد الأسماك المستدامة والمشاركة الناجحة في التجارة الدولية للأسماك والمنتجات السمكية من قبل البلدان النامية، من الجوانب الأساسية لعمل المنظمة. وتعتبر لجنة مصايد الأسماك في المنظمة الجهاز الرئاسي الذي يقدم المشورة إلى مجلس ومؤتمر المنظمة بشأن القضايا المتعلقة بقطاع مصايد الأسماك. ونظرًا إلى أهمية تجارة الأسماك، أنشأت المنظمة اللجان الفرعية المختصة بتجارة الأسماك والتابعة للجنة مصايد الأسماك، التي تجتمع كل سنتين وتناقش، من بين أمور أخرى،

قضايا سلامة الأغذية البحرية لحماية المستهلك وللوصول إلى الأسواق، للتأكد من أن متطلبات سلامة الأغذية البحرية توفر مستوى الحماية الذي يُعتبر ضروريًا من قبل الدستور الغذائي، وأنها لا تشكل حواجز تقنية متخفية للتجارة.

حاء 2- وترفع المنظمة، بشكل روتيني، التقارير إلى لجنة مصائد الأسماك بشأن القضايا ذات الصلة قيد النظر في الدستور الغذائي، وقد شاركت المنظمة بشكل ثابت في عمل اللجنة المعنية بالأسماك والمنتجات السمكية واللجان الأخرى التي تعمل بشأن قضايا ذات صلة بالقطاع. وقد سهل ذلك الاتصالات الثلاثية بين الدستور الغذائي والمنظمة والدول الأعضاء في المنظمة، كما ساعد على تحقيق الاتساق بين سياسات المنظمة وعمل الدستور الغذائي.